

## قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٨

بتعديل مسمى بعض مصالح وزارة الداخلية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يُستبدل بمسمى المصالح التابعة لوزارة الداخلية المبينة فيما يلي المسمى

الموضح قرين كل منها أينما ورد ذكرها في أى قانون، وذلك على النحو الآتى:

- مصلحة أمن الموانئ - الإدارة العامة لأمن الموانئ .
- مصلحة السجون ، قطاع مصلحة السجون - قطاع السجون .
- مصلحة الأحوال المدنية - قطاع الأحوال المدنية .
- مصلحة الأمن العام ، قطاع مصلحة الأمن العام - قطاع الأمن العام .
- مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية - الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية .
- مصلحة التدريب - الإدارة العامة للتدريب .

### ( المادة الثانية )

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.

يُيصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ٢٧ فبراير سنة ٢٠١٨ م ) .

عبد الفتاح السيسى